عباس رضي الله عنهما في قوله واذ صرفنا اليك نفرا من الجن الاية
قال كانوا تسعة نفر من اهل نصيبين فجعلهم رسوله الله صلى
الله عليه وسلم رسلا الى قومهم **وعن** عكرمة كانوا اثني عشر
الفا من جزيرة الموصل **قال** السبكي في فتاويه **فان قلت**
هل تقولون انهم مكلفون بشريعته صلى الله عليه وسلم في
اصل الايمان او في كل شيء **قلت** بل في كل شيء لانه اذا ثبت انه
مرسل اليهم كما هو مرسل الى الانس والدعوة تامة والشريعة
عامة لزمتهم جميع التكاليف التي توجد اسبابها فيهم الى ان تقوم
دليل على تخصيص بعضها فنقول انه يجب عليهم الصلاة والزكاة
ان ملكوا النصاب بشرطه والحج وصوم رمضان وغيرها من الواجبات
ويحرم عليهم كل حرام في الشريعة بخلاف الملائكة لا يلزم ان
هذه التكاليف كلها ثابتة في حقهم اذا قيل بعموم الرسالة لهم
بل يحتمل ذلك ويحتمل الرسالة في شيء خاص **فان قلت**
لو كانت الاحكام يحملها لازمة للجن كما هي لازمة للانس لكانوا
يتردد ون الى النبي صلى الله عليه وسلم حتى يعلموها ولم
ينقل **قلت** لا يلزم من عدم النقل عدم اجتماعهم به
وحضورهم مجلسه وسماعهم كلامه من غير ان يراهم المؤمنون
ويكون هو صلى الله عليه وسلم يراهم ولا يراهم الصحابة **وقد**
ورد في اثار كثيرة عن السلف ان جماعة من الجن كانوا يقرأون
عليهم القرآن ويتعلمون العلم وذلك دليل عموم الاحكام
في حقهم وبالجملة التكليف شرطه العلم فكل حكم من هذه
الشريعة اتصل علمهم به لزمهم وما لا فلا كما لا نس هذا كلام
السبكي **وقال** ابن مفلح الحنبلي في كتاب الفروع الجن
مكلفون في الجملة يدخل كافرهم النار ويدخل مؤمنهم الجنة
لا انهم يصيرون ترابا كالبهائم ولو انهم النجاة من النار وظاهر
الاول انهم في الجنة لغير هم لقدرتهم انهم خلافا لمن قال انهم
لا يأكلون ولا يشربون فيها وانهم في الجنة **قال** ولم اجد في الا
خبارا ذكرا لمومنى الجن انهم يتزوجون وقد احتج على دخولهم
الجنة بقوله تعالى لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان الاية فان دخلوا

فظاهر

فظاهر الخبر ان الرجل منهم يتزوج كما يتزوج الادمي لكن الادمي
كما يتزوج من الحور العين يتزوج من جنسه واما المومن الجني
فيتزوج من الحور العين ويتزوج من جنسه على ظاهر الخبر
لانه ليس في الجنة اغرب لكن يجوز تزويجه فيها بادمية وتزويج
الادمي بجنية فيه نظر **ثم قال** وقد بت دخولهم يعني
الجن في بعض العمومات اجماعا كاية الوضوء واية الصلاة واذا
ثبت ذلك فما الفرق وانهم في الحج والصوم كالادمي وظاهر
كلامهم انه يحرم عليهم ظلم الادمي وظلم بعضهم لبعض كما هو
ظاهر الادلة **وفي الحديث** يا عبادي اني حرمت الظلم على
نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا ومعلوم ان من ظلم
وتعدى يجب رد عمله وزجره بحسب الامكان وكان شيخنا
اذا اتى بمصروع وعظم من صرعه وامره ونهاه فان انتهى
وفارق المصروع اخذ عليه العهد ان لا يعود وان لم يفارقه
ضربه حتى يفارقه والضرب في الظاهر يقع في الظاهر على
المصروع انما يقع في الحقيقة على من صرعه وهذا ايتلم ويصيح
ويخبر المصروع اذا افاق انه لم يضربه شيء من ذلك ومن
المعلوم ان كل من دخل في عمومات الشرع عمه كلام المكلف العام
الا ان يمنع منه مانع لكن الاصل عدمه فعلى مدعيه الدليل
واما عبادتهم فعن ابن عمر ان التمار قال غدوت يوما قبل
الفجر الى مجلس الحسن فاذا باب المسجد مغلق والحسن
في المسجد وهو يدعو وقوم يومنون فدخلت فاذا الحسن
جالس وجهه وجهه الى القبلة فقلت جيت قبل الفجر وانت
تدعوا وقوم يومنون على دعائك **ثم** دخلت فما رايت
في المسجد غيرك فقال اولئك جن من اهل نصيبين
يشهدون معي ختم القرآن كل ليلة جمعة **ثم** ينصرفون
وفي حديث جابر رضي الله عنهما قال بينا نحن نسير
مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبلت حية سوداء عظيمة
تلر فوضعت راسها في اذن النبي صلى الله عليه وسلم ووضع
النبي صلى الله عليه وسلم فمه على اذنها فما جاه ثم كان الارض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)